

تاج العروس من جواهر القاموس

ومن المجاز : خَرَجَ فُلَانٌ يَطْرُدُ حُمُرَ الْوَحْشِ أَيْ يَصِيدُهَا . وكذلك قولهم :
الرَّيْحُ تَطْرُدُ الْحَصَى وَالْأَرْضُ ذَاتُ الْآلِ تَطْرُدُ السَّحَابَ طَرْدًا . وَرَمَلُ
مُتَطَارِدٍ : يَطْرُدُ بَعْضُهُ بَعْضًا وَيَتَتَّبِعُهُ قَالَ كُثَيْبُ بْنُ عَزْزَةَ :
ذَكَرْتُ ابْنَ لَيْلَى وَالسَّمَّاحَةَ بَعْدَ مَا ... جَرَى بَيْنَنَا مُورُ الذِّقَا
الْمُتَطَارِدُ وَجَدَّ وَلُ مُطَّارِدُ : سَرِيعُ الْجَرِيَةِ وَالْأَنهَارُ تَطَّارِدُ أَيْ
تَجْرِي . وفي حديث الإسراء : " وَإِذَا نَهْرَانِ يَطَّارِدَانِ " أَيْ يَجْرِيَانِ وَهُمَا
يَفْتَتَحَانِ . من لا طرد وفي حديث مُجَاهِدٍ : " إِذَا كَانَ عِنْدَ اضْطِرَادِ الْخَيْلِ
وَعِنْدَ سَلِّ السَّيُوفِ أَجْزَأُ الرَّجُلُ أَنْ تَكُونَ صَلَاتُهُ تَكْثِيرًا " الاضطراد : هو
الطَّارِدُ وهو افْتِتَعَالُ من طِرَادِ الْخَيْلِ وهو عَدْوٌ هَا وَتَتَابُعُهَا فُقُـلِبَتْ
تَاءُ الْاِفْتِتَعَالِ هَاءُ ثُمَّ قُلِبَتْ الطَّاءُ الْأَصْلِيَّةُ ضَادًا . وَثَوْبٌ طَرَائِدُ عَنْ
الْإِحْيَانِيِّ أَيْ خَلَقٌ . وفي الْأَسَاسِ : ثَوْبٌ طَرِيدُ : شُبَّارِقُ وَالطَّارِدُ
مَحْرُكَةٌ : فِرَاحُ الذِّخْلِ وَالْجَمْعُ : طُرُودٌ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ . وَالطَّارِيدةُ :
الْخُطَّاةُ بَيْنَ الْعَجَبِ وَالكَاهِلِ قَالَ أَبُو خِرَاشٍ :
فَهَذَّبَ عَنْهَا مَا يَلِي الْبَطْنَ وَانْتَحَا ... طَرِيدَةً مَتْنٍ بَيْنَ عَجَبٍ وَكَاهِلٍ
وعن ابن الأعرابي : أَطْرَدْنَا الْغَنَمَ أَيْ أَرْسَلْنَا التَّيْئُوسَ فِي الْغَنَمِ .
ومن المجاز : قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَيَنْبَغِي لِلْحَاكِمِ إِذَا شَهِدَ الشُّهُودَ لِرَجُلٍ
عَلَى آخِرِ أَنْ يُحْضِرَ الْخَصْمَ وَيَقْرَأَ عَلَيْهِ مَا شَهِدُوا عَلَيْهِ وَيُنْسخَهُ
أَسْمَاءَهُمْ وَأَنْسَأَ بِهِمْ وَيُطْرِدَهُ جَرُّهُمْ فَإِنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ حَكَمَ عَلَيْهِ . قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ : معْنَى قَوْلِهِ : يُطْرِدُهُ جَرُّهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُ : قَدْ عُدَّ لَ هَؤُلَاءِ
الشُّهُودُ فَإِنْ جِئْتَ بِجَرِّهِمْ وَإِلَّا حَكَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا شَهِدُوا بِهِ عَلَيْهِ .
ومن المجاز : طَرَدْتُ بَصَرِي فِي أَثَرِ الْقَوْمِ وَالْقَيْعَانُ تَطْرُدُ السَّارِبَ أَيْ
يَطَّارِدُ فِيهَا كَمَا يَطَّارِدُ الْمَاءُ . وَجَدَّ وَلُ مُطَّارِدُ وَرُمُحُ مُطَّارِدُ
وَمُطَّارِدُ الْأَنْبَابِ وَالْكُعُوبِ . وَحَدِيثُ وَكَلَامُ مُطَّارِدُ وَذَا لَا يَطَّارِدُ فِي
الْقِيَّاسِ . قَالَ الصَّاعِقِيُّ : وَالطَّارِدُ وَالْعَكْسُ فِي اصطلاح الفقهاء أَنْ يَطَّارِدَ
الشَّيْءُ وَيَنْعَكِسَ كَقَوْلِهِمْ فِي حَدِّ النَّارِ : كُلُّ نَارٍ فَهُوَ جَوْهَرٌ مُضِيٌّ
مُحْرَقٌ وَكُلُّ جَوْهَرٍ مُضِيٍّ مُحْرَقٌ فَهُوَ نَارٌ . وَاتَّبَعَ طَوَارِدَ الْإِبِلِ :
مُتَخَلِّفَاتُهَا . وَمَرَّتْ عَلَيْهِمْ سِنُونُ طَرَّادَةٍ . وَاطَّارِدُوا إِلَى الْمَسِيرِ :

تَتَابَعُوا . وَمَطْرُودُ بْنُ كَعْبٍ مِنْ شُعْرَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ . وَقَدْ سَمَّوْا :
طِرَادًا كَكِتَابِ مِنْهُمْ أَبَوَالْفَوَارِسِ نَقِيبُ الذُّقْبَاءِ طِرَادُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ
ثُمَّ أَمَّ الزَّيْنَبِيُّ مَشْهُورٌ تُوْفِيَ سَنَةَ 491 . وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَضْبِطُهُ كَشْدَادٌ وَهُوَ وَهَمٌ
وَقَدْ سَمَّوْا طُرَيْدًا وَمُطَرَّرِدًا كَزُبَيْرٍ وَمُحَدَّثٍ .

ط - ر - ن - د .

وطُرَنْدَة : مَدِينَةٌ بِالرُّومِ مَشْهُورَةٌ .

ط - و - د .

الطَّوْدُ : الْجَبَلُ أَوْ عَظِيمُهُ الْمَتَطَاوِلُ فِي السَّمَاءِ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ B هَا : "
ذَاكَ طَوْدٌ مُنِيفٌ " أَيْ جَبَلٌ عَالٍ . وَالطَّوْدُ : الْهَضْبَةُ عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ ج : أَطْوَادٌ تَقُولُ : مَا هُوَ إِلَّا طَوْدٌ مِنَ الْأَطْوَادِ وَطَوْدَةٌ
بِرَكْسٍ فَفَتَحَ وَهَذِهِ عَنْ الصَّاعِنِيِّ . وَالطَّوْدُ : الْمُشْرِفُ مِنَ الرَّمْلِ كَالْهَضْبَةِ .
وَيُقَالُ : هُوَ أَسْرَعُ مِنْ ابْنِ الطَّوْدِ هُوَ الْجُلْمُودُ الَّذِي يَنْحَطُّ وَيَتَدَهَّدُ
وَيَقَعُ مِنْ أَعْلَى الطَّوْدِ قَالَ الشَّاعِرُ :

دَعْوَتُ خُلَايِدًا دَعْوَةً فَكَأَنَّيَ ... دَعْوَتُ بِهِ ابْنَ الطَّوْدِ أَوْ هُوَ
أَسْرَعُ فِي الْأَسَاسِ : أَوْ الْمَدَى . وَطَوْدٌ : عَلَمٌ رَجُلٍ أَنشَدَ ابْنُ دُرَيْدٍ لِلْعَشِيِّ
:

نَهَارُ شَرَّاحِيلَ بْنِ طَوْدٍ يَرِيْبُنِي ... وَلَيْلُ أَبِي لَيْلَى أَمَرٌ
وَأَعْلَقُ